

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية الصنافة لتعمير الصحارى محافظة الإسكندرية

بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٤ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية الصنافة التعاونية الزراعية لتعمير الصحارى والمسجلة تحت رقم (٣٨٨) بتاريخ ١٩٩٣/٦/٢٩ والمنشور بالوقائع المصرية العدد (١٧٧) بتاريخ ١٩٩٣/٨/١٠ انعقاداً قانونياً صحيحاً ووافقت بالإجماع على تعديل المواد الآتية (٣ ، ٦١) من النظام الداخلى للجمعية .

١- المادة (٣) بعد التعديل :

منطقة عمل الجمعية بالأراضي الصحراوية بمنطقة برج العرب والأفرع ١٢ ، جزء من منطقة مساهمة البحيرة .

٢- المادة (٦١) بعد التعديل :

يمنح أعضاء مجلس الإدارة عن كل جلسة مبلغ تحدده الجمعية العمومية بدل حضور جلسات مجلس الإدارة بحيث لا يقل ما يحضره العضو من الجلسات عن عشر جلسات فى السنة وبحد أقصى ٢٤ جلسة فى السنة ويصرف بدل ركائب تحدده الجمعية العمومية ويكون مجموع ما يتقاضاه عضو مجلس الإدارة من مكافآت وحوافز وبدلات وأى مزايا نقدية أو عينية عن السنة المالية الواحدة من كافة وحدات البنيان التعاونى هو عشرون ألف جنيه .

٣- تفويض مجلس الإدارة فى التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٩١٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال